الأمم المتحدة

S/2007/210

مجلس الأمن

Distr.: General
16 April 2007
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم مقترح جبهة البوليساريو المتعلق بحل سياسي مقبول من الطرفين يضمن لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا أن تتفضلوا بتعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) دوميساني س. **كومالو**
السفير والممثل الدائم لجمهورية جنوب أفريقيا

170407 170407 07-30874 (A)

مرفق الرسالة المؤرخة ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالانكليزية والفرنسية]

مقترح جبهة البوليساريو المتعلق بحل مقبول من الطرفين يضمن لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره

أولا – النزاع في الصحراء الغربية هو مسألة إنهاء استعمار:

١ – إن الصحراء الغربية التي أدرجت منذ عام ١٩٦٥ في قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي وضعتها لجنة إنهاء الاستعمار التابعة للأمم المتحدة، إقليم توقفت عملية إنهاء استعماره بسبب الغزو والاحتلال المغربيين في عام ١٩٧٥ وهو مشمول بتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د–١٥) بشأن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

٢ – وقد حددت الجمعية العامة ومجلس الأمن التابعان للأمم المتحدة هذا النزاع باعتباره نزاعا بين المملكة المغربية وجبهة البوليساريو يتعلق بإنهاء الاستعمار ولا تتحقق تسويته إلا بممارسة الشعب الصحراوي لحقه في تقرير المصير.

٣ – وبالمثل، فإن محكمة العدل الدولية، بناء على طلب الجمعية العامة، قد قضت صراحة، في فتوى قانونية مؤرخة ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥، بأن ”المواد والمعلومات التي أحيلت إليها لا تثبت وجود أي علاقة سيادة إقليمية بين إقليم الصحراء الغربية من ناحية، والمملكة المغربية أو المجموعة الموريتانية من ناحية أخرى. وعليه، فإن المحكمة لم تلاحظ وجود أي علاقة قانونية كفيلة بأن تؤثر في تطبيق قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د–١٥) من حيث إنهاء الاستعمار في الصحراء الغربية، وبصفة خاصة من حيث تطبيق مبدأ تقرير المصير من خلال التعبير الحر والصادق عن إرادة سكان الإقليم“.

٤ – وعلاوة على ذلك، أكد المستشار القانوني للأمم المتحدة بوضوح، في ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، بناء على طلب مجلس الأمن، أن المغرب ليس هو السلطة القائمة بالإدارة، وأن اتفاق مدريد لعام ١٩٧٥ الذي قُسم الإقليم بموجبه بين المغرب وموريتانيا لم ينقل أي سيادة إلى الطرفين الموقّعين عليه، وأن وضع الصحراء الغربية في نهاية المطاف باعتبارها إقليما غير متمتع بالحكم الذاتي لم يتأثر بهذا الاتفاق.

ثانيا – السبيل إلى حل النزاع هو إجراء استفتاء لتقرير المصير:

٥ – ونظرا إلى أن المجتمع الدولي حدد مسألة الصحراء الغربية باعتبارها مسألة إنهاء استعمار، فقد كان من الطبيعي أن تتوخى الجهود الرامية إلى إيجاد تسوية لها تحقيق الهدف المتمثل في منح شعب هذا الإقليم فرصة تقرير مستقبله من خلال إجراء استفتاء لتقرير المصير في جو من الحرية والنزاهة.

٦ – إن خطة التسوية التي وافق عليها طرفا النزاع، وهما المملكة المغربية وجبهة البوليساريو، وكذلك مجلس الأمن في قراريه ٦٥٨ (١٩٩٠) و ٦٩٠ (١٩٩١)، والتي استكملت باتفاقات هيوستن التي تفاوضت عليها المملكة المغربية وجبهة البوليساريو ووقّعتا عليها في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، برعاية جيمس بيكر الثالث، المبعوث الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة، وأقرها مجلس الأمن، وكذلك خطة السلام من أجل تقرير شعب الصحراء الغربية لمصيره أو خطة بيكر التي وافق عليها مجلس الأمن في قراره ١٤٩٥ (٢٠٠٣)، تنص كلها على إجراء استفتاء لتقرير المصير في الصحراء الغربية.

وكل هذه الجهود باءت بالفشل بسبب تنكر المملكة المغربية لالتزاماتها الدولية.

ثالثا – استعداد جبهة البوليساريو للتفاوض من أجل إجراء استفتاء لتقرير المصير ومنح الضمانات المتعلقة بفترة ما بعد الاستفتاء للمغرب وللمغاربة المقيمين في الصحراء الغربية:

٧ – إن جبهة البوليساريو التي أعلنت من جانب واحد وقف إطلاق النار وتقيدت به بصرامة منذ ذلك الحين والتي قبلت ونفذت بحسن نية خطة التسوية التي نشرت بموجبها بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، وكذلك اتفاقات هيوستن، والتي وفت بجميع الالتزامات التي قطعتها على نفسها بتقديم تنازلات مريرة أحيانا لكي تتيح للشعب الصحراوي فرصة تقرير مصيره بحرية، تكرر رسميا قبولها لخطة بيكر، وتعلن استعدادها للتفاوض المباشر مع المملكة المغربية، تحت رعاية الأمم المتحدة، بشأن طرائق تنفيذ هذه الخطة وكذلك الطرائق المتعلقة بإجراء استفتاء حقيقي لتقرير المصير في الصحراء الغربية بما يتطابق تمام التطابق، نصا وروحا، مع قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د-١٥) وضمن الشكل المنصوص عليه في إطار خطة بيكر، أي الاختيار بين الاستقلال والاندماج في المملكة المغربية والحكم الذاتي.

٨ – وتلتزم جبهة بوليساريو أيضا بقبول نتائج الاستفتاء مهما كانت والتفاوض بالفعل مع المملكة المغربية تحت رعاية الأمم المتحدة، بشأن الضمانات التي هي مستعدة لمنحها

للسكان المغاربة المقيمين في الصحراء الغربية لمدة عشر سنوات، وكذلك للمملكة المغربية في الميادين السياسية والاقتصادية والأمنية إذا ما أسفر الاستفتاء لتقرير المصير عن الاستقلال.

٩ - وستتمثل الضمانات التي سيتفاوض الطرفان بشأنها فيما يلي:

٩-١: الاعتراف بسيادة البلدين واستقلالهما وسيادتهما الإقليمية واحترامها، على أساس متبادل، وفقا لمبدأ عدم المساس بالحدود المتوارثة عن عهد الاستقلال؛

٩-٢: منح الضمانات المتعلقة بوضع السكان المغاربة في الصحراء الغربية وحقوقهم والتزاماتهم، بما في ذلك مشاركتهم في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في إقليم الصحراء الغربية. وفي هذا الصدد، يمكن أن تمنح الدولة الصحراوية الجنسية الصحراوية لأي مواطن مغربي مقيم بصفة قانونية في الإقليم يقدم طلب الحصول عليها؛

٩-٣: الاتفاق على ترتيبات منصفة ومفيدة للطرفين تتيح تنمية الموارد الطبيعية الحالية أو التي يمكن اكتشافها خلال فترة معينة من الزمن واستغلالها المشترك؛

٩-٤: تحديد صيغ للشراكة والتعاون الاقتصادي في مختلف القطاعات الاقتصادية والتجارية والمالية؛

٩-٥: تخلي الطرفين، على أساس متبادل، عن المطالبة بأي تعويض عن أعمال التدمير المادي التي وقعت منذ بدء النزاع في الصحراء الغربية؛

٩-٦: عقد ترتيبات أمنية مع المملكة المغربية وكذلك مع بلدان المنطقة التي قد يهمها الأمر؛

٩-٧: التزام الدولة الصحراوية بالعمل عن كثب مع المملكة المغربية، وكذلك مع البلدان الأخرى في المنطقة من أجل إكمال عملية التكامل في المغرب العربي؛

٩-٨: استعداد الدولة الصحراوية للمشاركة إلى جانب المغرب وبلدان المنطقة في صون السلام والاستقرار والأمن في عموم المنطقة في مواجهة مختلف التهديدات التي قد تستهدفها.

وبالمثل، ستنظر الدولة الصحراوية بعين القبول في أي طلب من الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي للمشاركة في عمليات حفظ السلام.

١٠ - تبدي جبهة البوليساريو استعدادها للدخول في مفاوضات مباشرة مع المملكة المغربية، تحت رعاية الأمم المتحدة وبموافقة ودعم مجلس الأمن، على أساس المعايير السالفة الذكر، بغية التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول من الطرفين يضمن لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة، ولا سيما قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥)، مما يؤدي إلى تحقيق السلام والاستقرار والازدهار في منطقة المغرب العربي برمتها.